

باسم شعوب العالم

عريضة دعوى ضد الإبادة الجماعية وجرائم أخرى ارتكبت  
في حق الإنسانية ذات علاقة بتجارة الأدوية "التجارة في  
المرض" والحرب الأخيرة على العراق.

قام بتسليم هذه العريضة إلى محكمة الجنايات الدولية الدكتور الطبيب  
ماتياس راث وآخرون نيابة عن شعوب العالم .

لاهاي في 14 يونيو/حزيران 2003

إلى المدعي

العام بمحكمة الجنايات الدولية،

السناتور لويس مورينو أوكامبو،

Maanweg 174

لاهاي ، NL-2516 AB Den Haag/The Hague

## موجز

هذه العريضة تبسط أمام محكمة الجنايات الدولية أعظم الجرائم التي تم ارتكابها على مسار تاريخ الإنسانية. المتهمون موجّه إليهم الاتهام بالتسبب في الإصابة والوفاة لملايين البشر عن طريق "التجارة في المرض"، وجرائم الحرب، وجرائم أخرى ارتكبت بحق الإنسانية. هذه الجرائم تقع في نطاق اختصاص محكمة الجنايات الدولية.

ويعلم المتهمون أنهم سيحاسبون على هذه الجرائم، ولهذا بدأوا في شن حملة عالمية من أجل تفويض دعائم سلطة محكمة الجنايات الدولية حتى يضعوا أنفسهم فوق القانون الدولي ويستمرروا في جرائمهم لإلحاق الأذى بالجنس البشري كله.

نظرا لما تقدم، لا بد أن تنظر محكمة الجنايات الدولية في هذه العريضة على وجه السرعة. هذا علاوة على أننا - بموجب هذا - نهيب بكل إنسان وكل حكومة الإنضمام إلى هذه العريضة من أجل القضاء على هذه الجرائم قضاء مبرما.

## مقدمة

### الكارتل

التهمة الواردة في هذه العريضة تتعلق بحقلين رئيسيين من حقول الجريمة:

- الإبادة الجماعية وجرائم أخرى ارتكبت بحق الإنسانية ذات علاقة بتجارة الأدوية؛ التجارة في المرض.
- جرائم الحرب والعدوان وجرائم أخرى ارتكبت بحق الإنسانية ذات علاقة بالحرب الأخيرة على العراق، والتصعيد الدولي نحو حرب عالمية.

هذان الحقلان من حقول الجريمة متصلان ببعضهما اتصالا مباشرا ومرتبطان بعامل واحد: لقد تم ارتكابهما باسم المجموعات الاستثمارية نفسها ولمصلحتها هي وحملة أسهمها من السياسيين. ولكي نحدد الأدلة ونعرض الدوافع المشتركة للمتهمين، لا بد هنا من تقديم نبذة تاريخية.

تم إنشاء صناعة الأدوية وتنظيمها على مدى القرن العشرين بهدف التحكم في أنظمة الرعاية الصحية حول العالم عن طريق استبدال منظم للعلاجات الطبيعية غير المرخصة بعلاجات أخرى ذات رسوم ترخيص أي عقارات صناعية مربحة. وهذه الصناعة لم تتطور تطورا طبيعيا، بل كانت، على العكس من ذلك، قرارا استثماريا اتخذته حفنة من رجال الأعمال الأثرياء المعدومي الضمائر. فقد عمدوا إلى جعل الجسد البشري سوقاً تجارية لهم حتى يجنوا مزيدا من الثروة.

وكانت القوة الدافعة وراء هذه الصناعة الاستثمارية هي مجموعة روكفلر. كانوا في ذلك الحين يتحكمون في 90 في المائة من تجارة البتروكيماويات في الولايات المتحدة مع نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين،

وكانوا يتطلعون إلى فرص استثمارية عالمية جديدة. وهناك مجموعة أخرى نشطة في هذا الحقل تشكلت حول مجموعة روتشايلد المالية.

### الكارتل والحرب العالمية الثانية

بعد شركة روكفلر "ستاندارد أويل" (إكسون حاليا)، كانت ثاني أكبر شركة مختلطة للأدوية والبتروكيماويات تكونت خلال النصف الأول من القرن العشرين، هي شركة "آي جي فاربن" المختلطة والمتمركزة في ألمانيا. وكانت هذه الشركة المختلطة هي أهم عامل في صعود النفوذ السياسي لهتلر وإخضاعها معا لأوروبا والعالم. والحقيقة أن الحرب العالمية الثانية كانت حربا عدوانية تم التخطيط لها والشروع فيها وتوجيهها على لوحات التخطيط في شركة "آي جي فاربن". وهذه الشركة هي الشركة الأم لشركة "آي جي أوشفيتز" التي تعتبر أكبر شركة صناعية لهذا الكارتل الكيماوي خارج ألمانيا. ومعظم ثروة هذا الكارتل قد تم تكوينها من دماء ومعاناة كل من عملوا بالسخرة، بمن فيهم أولئك الذين كانوا في معتقل أوشفيتز الرهيب. فشركة "آي جي فاربن" روجت، في ذلك الوقت، لحكام ألمانيا السياسيين المعدومي الضمير واستخدمتهم كأدوات طيعة من أجل تحقيق هيمنة اقتصادية على أوروبا وبقية العالم.

وكانت "آي جي فاربن" أكبر حاملة للأسهم في شركة روكفلر "ستاندارد أويل" والعكس بالعكس. غير أن انتصار قوات الحلفاء على ألمانيا النازية في ذلك الوقت قد قضى على خطط شركة "آي جي فاربن" لأن تصبح أكبر شركة مختلطة في العالم للبتروكيماويات والأدوية. وفي الوقت نفسه أصبحت "ستاندارد أويل" وشركات البتروكيماويات و الأدوية الأخرى في كونسورتيوم روكفلر، المجموعة المالية المسيطرة على هذه الصناعة وظلت هكذا منذ ذلك الحين.

وخلال محاكمة مدراء "آي جي فاربن" في نورمبيرغ عام 1947، ثبت جرم العديد منهم وتمت إدانتهم بارتكاب جرائم في حق الإنسانية بما فيها القتل الجماعي والنهب وجرائم أخرى. كذلك قامت محكمة نورمبيرغ عن جرائم الحرب بتفكيك كارتل "آي جي فاربن" إلى شركاته الصغرى "هوكست" و"باير" و"بي إيه إس إف"، وقد أصبحت الآن كل شركة من هذه الشركات أكبر بكثير من الشركة الأم "آي جي فاربن" في ذلك الوقت.

واليوم تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا العظمى أكبر دولتين في العالم لتصدير المنتجات الدوائية. والحقيقة أن كل اثنين من ثلاثة أدوية يتم تسويقها عالميا في الوقت الحالي، مستمدان من شركات في هاتين الدولتين.

### أساسيات تجارة الأدوية

المتهمون مسؤولون عن وفاة مئات الملايين من البشر والذين لايزالون يموتون من مرض القلب الوعائي، والسرطان وأمراض أخرى كان بالإمكان الوقاية منها والقضاء عليها على نطاق واسع.

هذا الموت السابق لأوانه لملايين البشر ليس نتيجة للمصادفة أو الإهمال، بل تم تنظيمه والترتيب له عن قصد نيابة عن صناعة الأدوية والمستثمرين فيها من أجل غرض أوحده هو توسيع سوق أدوية عالمية قيمتها تريليونات الدولارات.

والسوق التجارية لصناعة الأدوية هي الجسد البشري وتتوقف عائدات استثماره على اتساع رقعة الأمراض واستمرارها. وتعتمد أرباحه على الترخيص لبراءات الأدوية مما يجعل هذه الصناعة أكبر صناعة مربحة على وجه البسيطة.

وعلى العكس من ذلك، تعمل الوقاية من أي مرض أو القضاء عليه على إضعاف أو حتى إزالة أسواق الأدوية الاصطناعية. ولهذا فقد عمدت شركات الأدوية إلى العمل بانتظام على عرقلة سبل الوقاية من الأمراض والقضاء عليها.

ولكي ترتكب شركات الأدوية هذه الجريمة، استخدمت خليطاً هائلاً من منفذين وشركاء في حقول العلم والطب وأجهزة الإعلام الجماهيري والسياسة. بل إن حكومات أمم بأكملها يجري التلاعب فيها أو حتى إدارتها كلية من جانب المروجين لشركات الأدوية أو مدرائها السابقين. وقد طال الفساد تشريعات أمم بأكملها وساء استعمالها، لعقود عديدة، من أجل ترويج علاجات "التجارة في المرض" التي تساوي تريليونات الدولارات، مما يعرض للخطر صحة وحياة مئات الملايين من المرضى الأبرياء والأشخاص.

والشرط المسبق لنهوض صناعة الأدوية كتجارة استثمارية ناجحة، هو القضاء على المنافسة من جانب العلاجات الطبيعية المأمونة لأنها غير مرخصة وهامش أرباحها ضئيل. وعلاوة على هذا، بإمكان هذه العلاجات الطبيعية أن تسهم بفاعلية في الوقاية من الأمراض والقضاء عليها بسبب دورها الرئيسي في عمل أبيض الخلايا الحية على الوجه الأكمل.

ونتيجة للتخلص من العلاجات الصحية الطبيعية على نحو منهجي منظم، ثم التحكم في نظام الرعاية الصحية في معظم دول العالم، واستطاعت صناعة الأدوية أن تجعل ملايين البشر، بل ومعظم الأمم، خاضعة لتجارتها الاستثمارية.

### صناعة الأدوية هي تجارة احتيال منظم

صناعة الأدوية توفر "الصحة" لملايين المرضى - لكنها لا توفر ما وعدت به. فهي توفر - بدلا من هذا - منتجات تسكن الأعراض بينما تعزز المرض وتبرزه على أنه شرط مسبق لأعمالها المستقبلية. ومن أجل التستر على الاحتيال، تنفق هذه الصناعة على تسترها هذا ضعف ما تنفقه على البحوث حول علاجات مستقبلية.

هذا الخداع المنظم هو السبب الحقيقي وراء استمرار هذه التجارة الاستثمارية لحوالي قرن من الزمان متسترة خلف ستار دخان مصمم استراتيجيا على أنها "المحسن" للإنسانية. إن حياة ستة مليارات من البشر واقتصاد معظم دول العالم واقع رهينة للممارسات الإجرامية لهذه الصناعة.

## فضح تجارة الأدوية "التجارة في المرض"

إنني عكفت خلال العقد الماضي على فضح الاحتيال المنظم لأكبر صناعة استثمارية على وجه البسيطة. وكنت فعالاً في الإشارة إلى أن العقبة الكبرى أمام تحسين صحة شعوب كوكبنا هي صناعة الأدوية نفسها، وطبيعتها كصناعة استثمارية تسعى إلى انتشار الأمراض.

وإنني كعالم، كان لي شرف اكتشاف السبب الحقيقي لمرض القلب الوعائي وأمراض أخرى مزمنة. كما كنت أيضاً، مع زملائي وآخرين، مجداً في تسجيل البدائل الفعالة الطبيعية وغير المرخصة، لصناعة الأدوية "التجارة في المرض". والتعرف على الجزيئات الطبيعية التي تحسن من أداء أبيض الخلايا الحية، يوفر للجنس البشري الوقاية من معظم أمراض اليوم الشائعة أو القضاء عليها، بما في ذلك مرض القلب الوعائي والسرطان والكثير من الأمراض الأخرى.

## خلفيات الأزمة العالمية الراهنة والحرب العدوانية على العراق

أربعة عوامل رئيسية تهدد حالياً بقاء صناعة الأدوية، وبالتالي القضاء على ركيزة صناعة استثمارية طويلة الأجل تقدر بمئات التريليونات من الدولارات:

1. نزاعات قانونية غير قابلة للحل نتيجة فيض من دعاوى قضائية ضد العديد من شركات الأدوية بسبب المسؤولية عن أضرار منتجاتها.
2. صراعات علمية غير قابلة للحل نظراً للتقدم العلمي المفاجئ في معرفة العلاجات الطبيعية غير المرخصة، والتي تستأصل - على نطاق واسع - الأمراض كسوق تجارية.
3. نزاعات أخلاقية غير قابلة للحل نتيجة فقدان تجارة الأدوية بأكملها لمصداقيتها نظراً للحقيقة الماثلة أمام الجميع وهي أن رسوم تراخيصها الباهظة تحد من وصول الأدوية لغالبية الناس مما يعرض ملايين البشر للموت قبل الأوان.
4. نزاع بين الشركات غير قابل للحل. افتضاح أمر تجارة الأدوية كاحتيال منظم.

وعلى مدى عدة عقود بذل كارتل صناعة الأدوية قصارا جهده لحماية تجارته العالمية في الأدوية المرخصة، لحظر انتشار البدائل المنافسة غير المرخصة. وقد تم توجيه هذه الجهود على المستوى العالمي؛ عن طريق اختراق البرلمان الأوروبي وإساءة استخدام منظمة الصحة العالمية ومنظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة.

والآن، وبعد أن تم افتضاح أمر أكبر صناعة استثمارية على كوكب الأرض كتجارة احتيال منظم، ومطاردة بعشرات الآلاف من الدعاوى القضائية، أصبح إصدار قوانين حماية صناعية وعالمية في الحال إجراء عاجلاً للتستر على هذه الجرائم وتقوية السيطرة الدائمة لاستثمار "التجارة في المرض" على صحة البشر في كافة أنحاء العالم.

هذه القوانين البعيدة المدى لحماية تجارة احتيال منظم، تعمل على تقليص الحقوق المدنية وتنفيذ إجراءات أخرى عنيفة لا يمكن تنفيذها في زمن السلم. فتنفيذ مثل هذه الإجراءات يتطلب تصعيد أزمة دولية، وسلسلة من المعارك

العسكرية تكون عوامل مقصودة لاستخدام أسلحة الدمار الشامل وإشعال نار حرب عالمية. وحينها فقط ينشأ وضع عالمي نفسي يسمح بالتخلي عن الحقوق المدنية والقبول بالقوانين العسكرية والتنفيذ العالمي لقوانين الحماية التي تتيح للمتهمين الاستمرار في "التجارة في المرض" وجرائم أخرى.

في هذا الوضع، أصبحت صناعة الأدوية أكبر شركة متبرعة لحملة جورج بوش لانتخابات الرئاسة حتى تمارس نفوذاً مباشراً على أكبر وأقوى مركز سياسي وعسكري في العالم.

فمع انتخاب جورج بوش، أتيحت لمجموعة استثمارات روكفلر حرية الوصول المباشر للبيت الأبيض والبنتاغون والقرارات السياسية التي تتخذ هناك. كذلك قامت مجموعة روتشايلد بممارسة نفوذ مماثل على حكومة طوني بلير في بريطانيا.

لهذا لم يكن غريباً أن تكون أكبر دولتين مصدرتين للمنتجات الدوائية، وهما الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا العظمى، هما الدولتان اللتان تزعمتا الأزمة العالمية الحالية وحرصتا على شن الحرب على العراق. وكانت الحاجة الملحة المزعومة لهذه الحرب قد تم تقديمها للشعبيين الأميركي والبريطاني وبقية العالم، تحت زعم زائف هو الحرب على "الإرهاب"، وإقصاء الحكومات الفاسدة، وشن حرب صليبية على إنتشار أسلحة الدمار الشامل.

لهذا - مرة أخرى - تكون مجموعات الشركات نفسها وحملة أسهمها السياسيون أنفسهم، المسؤولون عن ملايين الوفيات من جراء استمرار التجارة في المرض، أصبحوا الآن مسؤولين أيضاً عن مخاطر الوفاة غير الضرورية لعشرات الآلاف من العراقيين الأبرياء، ووفاة جنود شبان من أميركا وبريطانيا ودول أخرى. إنهم مسؤولون عن شن وتوجيه حرب عدوانية ضد العراق دون أي تفويض عالمي. إنهم مسؤولون عن الاستعباد والنهب وجرائم أخرى يجري ارتكابها حالياً في العراق المحتل.

إذا لم تتم محاسبة هذه الشركات وحملة أسهمها عن هذه الجرائم في الحال، فمن المحتمل أن تستمر في تصعيد الأزمة الدولية مع المجازفة القصوى بشن حرب بأسلحة الدمار الشامل.

في هذا الوضع الحرج والتاريخي، إنني أبسط هذه الجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، والجرائم العدوانية والإبادة الجماعية أمام المدعي العام لمحكمة الجنايات الدولية، حاثاً إياه على اتخاذ إجراء فوري لمنع المزيد من الجرائم وأيضاً لمنع كارثة كبرى: حرب عالمية.

إنني أهيب بكل فرد وحكومة وشركة أو منظمة، في أي مكان في العالم، وكانت قد كابدت هذه الجرائم أو ترغب في القضاء عليها، أن تنضم إلى هذه العريضة.

## الاتهامات الجنائية

الاتهامات المبينة في عريضة الدعوى هذه تتعلق بجرائم في حقّين رئيسيين:

□ جرائم ارتكبتها تجارة الأدوية "التجارة في المرض" بما فيها جريمة الإبادة الجماعية وجرائم أخرى ارتكبت في حق الإنسانية.

□ جرائم تتعلق بحرب 2003 ضد العراق والتصعيد العالمي نحو حرب عالمية بما في ذلك جرائم حرب وعدوان إلى جانب جرائم أخرى ارتكبت في حق الإنسانية.

هذان الحقلان من حقول الجريمة متصلان ببعضهما اتصالا مباشرا لأنهما قد ارتكبا باسم المجموعات الاستثمارية نفسها ولمصلحتها هي وحملة أسهمها من السياسيين. المتهمون موجهة إليهم اتهامات بارتكاب أخطر الجرائم التي ارتكبت بحق الجنس البشري كله ولهذا فهم خاضعون لمبدأ المقاضاة الدولية.

### 1 - ارتكاب جرائم مرتبطة بتجارة الأدوية التجارية في المرض

#### 1.1 - جريمة الإبادة الجماعية

المتهمون مذنبون وتقع عليهم تبعة جريمة الإبادة الجماعية التي تعرضهم للمقاضاة وفقا للمادة السادسة من قانون محكمة الجنايات الدولية، وهي تشمل الجرائم المحددة التالية لكنها غير مقتصرة عليها:

- 1.1.1 - الإبادة الجماعية بالقتل (مادة 6 أ)
- 1.1.2 - الإبادة الجماعية بالتسبب في أذى جسدي أو عقلي خطير (مادة 6 ب)
- 1.1.3 - الإبادة الجماعية بالتسبب عمدا في ظروف حياتية مقدر لها أن تؤدي إلى دمار جسدي (مادة 6 ج)

#### 1.2 - جرائم ضد الإنسانية

المتهمون مذنبون وتقع عليهم تبعة جريمة الإبادة الجماعية التي تعرضهم للمقاضاة وفقا للمادة السابعة من قانون محكمة الجنايات الدولية، وهي تشمل الجرائم المحددة التالية لكنها غير مقتصرة عليها:

- 1.2.1 - جريمة ضد الإنسانية بالقتل العمد (مادة 7 أ)
- 1.2.2 - جريمة ضد الإنسانية بالإبادة (مادة 7 ب)
- 1.2.3 - جريمة ضد الإنسانية بالاستعباد (مادة 7 ج)
- 1.2.4 - جريمة ضد الإنسانية بالحرمان الشديد من الحرية الجسدية (مادة 7 و)
- 1.2.5 - جريمة ضد الإنسانية بأعمال أخرى غير إنسانية (مادة 7 ك)

ملخص لإثبات الاتهامات المتعلقة بالجرائم المرتبطة بتجارة الأدوية "التجارة في المرض" (اتهامات 1-1 و1

2-

1. يُبقي المتهمون عن عمد وعلى نحو منهجي على أمراض القلب الوعائي، بما في ذلك ارتفاع ضغط الدم، وفشل القلب ومضاعفات مرض السكري وأمراض أخرى، وكذلك السرطان والأمراض المعدية بما في ذلك مرض الإيدز ومرض هشاشة العظام والعديد من الأمراض الأخرى الشائعة اليوم والتي يمكن الوقاية منها على نطاق واسع باستخدام الوسائل الطبيعية. وقد تسبب المتهمون عن عمد في معاناة غير ضرورية ووفاة قبل الأوان لمئات الملايين من البشر.

2. يمنع المتهمون عن عمد وعلى نحو منهجي القضاء على مرض القلب الوعائي والسرطان وأمراض أخرى عديدة عن طريق عرقلة وسد الطرق أمام انتشار معلومات منقذة للحياة حول المزايا الصحية للعلاجات الطبيعية غير المرخصة ببراءات. ولهذا فقد تعمد المتهمون التسبب في مزيد من المعاناة غير الضرورية والوفاة قبل الأوان لمئات الملايين من البشر.

3. ينشر المتهمون عن عمد وعلى نحو منهجي الأمراض الحالية مع ابتداء أمراض جديدة عن طريق تصنيع وتسويق مستحضرات دوائية ذات تسكين قصير المدى للأعراض إلا أنها ذات أعراض جانبية معروفة وطويلة المدى وذات أثر ضار. ولهذا فقد تعمد المتهمون التسبب في مزيد من المعاناة غير الضرورية والوفاة قبل الأوان لمئات الملايين من البشر.

التفاصيل واردة في جزء الأدلة بأسفل.

2- ارتكاب جرائم محددة مرتبطة بالحرب على العراق والأزمة الدولية الحالية

1-2 - جريمة الإبادة الجماعية

المتهمون مذنبون وتقع عليهم تبعة جريمة الإبادة الجماعية التي تعرضهم للمقاضاة وفقا للمادة السادسة من قانون محكمة الجنايات الدولية. ووفقا لمصطلحات هذا القانون تعني الإبادة الجماعية ارتكاب أي من الأعمال التالية بقصد الإبادة، إجمالا أو جزئيا، لجماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية. وهي تشمل الجرائم المحددة التالية لكنها غير مقتصرة عليها:

1-2-1 - الإبادة الجماعية بالقتل (مادة 6 أ)

1-2-2 - الإبادة الجماعية بالتسبب في أذى جسدي أو عقلي (مادة 6 ب)

1-2-3 - الإبادة الجماعية بالتسبب عمدا في ظروف حياتية مقدر لها أن تؤدي إلى دمار جسدي (مادة 6 ج)

## 2-2 - جرائم ضد الإنسانية

وفقا لمصطلحات المادة السابعة من قانون روما، تعني الجرائم ضد الإنسانية ارتكاب أي من الأعمال التالية كجزء من هجوم شامل أو منظم موجه ضد سكان مدنيين، مع المعرفة بالهجوم. وهي تشمل الجرائم المحددة التالية لكنها غير مقتصرة عليها:

- 2-2-1 - جرائم ضد الإنسانية بالقتل العمد (مادة 7 أ)
- 2-2-2 - جرائم ضد الإنسانية بالإبادة (مادة 7 ب)
- 2-2-3 - جرائم ضد الإنسانية بالاستعباد (مادة 7 ج)
- 2-2-4 - جرائم ضد الإنسانية بالترحيل أو النقل الإجباري لمجموعة من السكان (مادة 7 هـ)
- 2-2-5 - جرائم ضد الإنسانية بالسجن أو الحرمان الشديد من الحرية الجسدية (مادة 7 و)
- 2-2-6 - جرائم ضد الإنسانية بأعمال أخرى غير إنسانية ذات طبيعة مماثلة للتسبب عمدا في مكابدة هائلة أو إصابة خطيرة للجسد أو للصحة الجسدية أو العقلية (مادة 7 ك)

## 2-3 - جرائم الحرب

وفقا لمصطلحات المادة الثامنة من قانون روما، تعني جريمة الحرب انتهاكا صارخا لمواثيق جنيف بتاريخ 12 أغسطس/آب 1949 (ميثاق جنيف حول معاملة أسرى الحرب - ميثاق جنيف حول حماية الأشخاص المدنيين في زمن الحرب). ولهذا تشمل جرائم الحرب، وفقا لمصطلحات القانون، الجرائم التالية لكنها ليست مقتصرة عليها:

- 2-3-1 - جريمة حرب بالقتل العمد (مادة 8(أ)(1))
- 2-3-2 - جريمة حرب بالتعذيب (مادة 8(أ)(2)-(1))
- 2-3-3 - جريمة حرب بمعاملة غير إنسانية (مادة 8(أ)(2)-(2))
- 2-3-4 - جريمة حرب تتضمن تجارب بيولوجية (مادة 8(أ)(2)-(3))
- 2-3-5 - جريمة حرب بالتسبب عمدا في مكابدة شديدة (مادة 8(أ)(2)-(3))
- 2-3-6 - جريمة حرب بالتدمير والاستلاء على ممتلكات (مادة 8(أ)(2)-(4))
- 2-3-7 - جريمة حرب بالحرمان من محاكمة عادلة (مادة 8(أ)(2)-(6))
- 2-3-8 - جريمة حرب بترحيل ونقل غير شرعيين (مادة 8(أ)(2)-(7)-(1))
- 2-3-9 - جريمة حرب باحتجاز غير شرعي (مادة 8(أ)(2)-(7)-(2))
- 2-3-10 - جريمة حرب بأخذ رهائن (مادة 8(أ)(2)-(8))
- 2-3-11 - جريمة حرب بمهاجمة مدنيين (مادة 8(ب)(1))
- 2-3-12 - جريمة حرب بمهاجمة أهداف مدنية (مادة 8(ب)(1))
- 2-3-13 - جريمة حرب بوفيات عرضية زائدة أو إصابات أو تلف (مادة 8(ب)(2)-(4))
- 2-3-14 - جريمة حرب بمهاجمة أماكن غير محمية (مادة 8(ب)(2)-(5))
- 2-3-15 - جريمة حرب بقتل أو جرح شخص خارج ساحة القتال (مادة 8(ب)(2)-(6))
- 2-3-16 - جريمة حرب بالتشويه (مادة 8(ب)(2)-(10)-(1))

مادة 8(2)(ب)(13))	2-3-17 - جريمة حرب بالتدمير أو الاستيلاء على أملاك العدو
مادة 8(2)(ب)(17))	2-3-18 - جريمة حرب بحرمان الوطنيين من سلطة حقوق المقاومة
مادة 8(2)(ب)(18))	2-3-19 - جريمة حرب باستخدام السم أو أسلحة سامة
مادة 8(2)(ب)(19))	2-3-20 - جريمة حرب باستخدام رصاصات محرمة
مادة 8(2)(ب)(21))	2-3-21 - جريمة حرب بالتعديات على الكرامة الشخصية
مادة 8(2)(ب)(22))	2-3-22 - جريمة حرب بالتجويد كوسيلة للحرب
مادة 8(2)(ج)(1-1))	2-3-23 - جريمة حرب بالقتل العمد
مادة 8(2)(ج)(1-3))	2-3-24 - جريمة حرب بالمعاملة القاسية

ملخص لإثبات الاتهامات المتعلقة بالجرائم المرتبطة بالحرب العدوانية على العراق والأزمة الدولية الراهنة (اتهامات 2-1-1 و 2-3-24)

1. شرع المتهمون عمدا في حرب عدوانية ضد العراق دون أي تفويض من القانون الدولي.
2. صعد المتهمون عمدا حالة أزمة دولية بما في ذلك حرب نفسية وحرب عسكرية فعلية. والهدف من استراتيجية التصعيد هذه هو خلق حالة طوارئ عالمية تسمح بالتخلي عن الحقوق المدنية على نطاق عالمي - بما في ذلك ترسيخ قوانين حماية بعيدة المدى. والحرب العدوانية على العراق بزعم زائف هو النضال العالمي ضد "الإرهاب" والحرب الصليبية ضد إنتشار أسلحة الدمار الشامل، هي جزء من هذه الاستراتيجية.
3. ارتكب المتهمون عمدا جرائم الإبادة الجماعية، والقتل العمد والتشويه والأذى الجسدي والعقلي الخطير خلال حربهم العدوانية على شعب العراق.
4. ارتكب المتهمون عمدا جريمة التدمير والاستيلاء على الممتلكات العامة والخاصة أثناء وبعد الحرب العدوانية. العراق تملك ثاني أكبر الموارد النفطية في العالم وهذه الموارد تم نهبها نيابة عن المتهمين من أجل الكسب الخاص.

التفاصيل واردة في جزء "الأدلة" بأسفل.

## سابقة تاريخية لهذه العريضة

### محاكمات نورمبيرغ لمدراء كارتل صناعة الأدوية/البتروكيماويات "آي جي فارين"

منذ ما يزيد على نصف قرن من الزمان جرت محاكمات نورمبيرغ لمدراء شركة "آي جي فارين"، التي كانت أكبر كارتل في أوروبا لصناعات الأدوية والبتروكيماويات في فترة ما قبل الحرب. وقدمت محاكمات نورمبيرغ إلى العدالة أولئك المسؤولين عن الحرب العالمية الثانية وسجلت بذلك سابقة للمقاضاة عن جرائم الحرب ثم إنشاء المحكمة الدولية في لاهاي.

ولا يعرف معظم الناس اليوم أن محكمة نورمبيرغ لم تصدر أحكاما على الزعماء السياسيين والعسكريين فقط، بل أيضا على المدراء التنفيذيين الذين أوصلوا هتلر إلى السلطة. وقد تم توجيه الاتهامات في هذه المحكمة لـ 24 من المدراء التنفيذيين والمدراء في "آي جي فارين". وقال رئيس الادعاء الأميركي تلفورد تيلور في خطاب ادعائه الافتتاحي قائلا: "إن لائحة الاتهام تتهم هؤلاء الرجال بالمسؤولية التامة عن إصابة الجنس البشري بأكبر حرب مدمرة ومفجعة في تاريخ الإنسانية. لقد كلفتهم استعبادا ونهبا وقتلا بالجملة. إن هذه اتهامات فظيعة".

واستمر في خطابه قائلا: "هؤلاء المتهمون، مدراء الشركة التنفيذيون، هم مجرمو الحرب الرئيسيون وليس أولئك النازيون المعتوهون. فإذا لم يتم كشف جرائمهم في وضح النهار ولم يتم عقابهم، فسوف يرتكبون جرائم أخرى في المستقبل أفظع من أي جرائم ارتكبها هتلر".

وفي عام 1947 كانت الاتهامات الرئيسية ضد مدراء "آي جي فارين" هي:

- التهمة 1: التخطيط والتوجيه لحرب عدوانية وإخضاع دول أخرى مما أدى إلى تدمير لم يسبق له مثيل في العالم أجمع، ووفاة الملايين من البشر، واستمرار معاناة ملايين آخرين.
- التهمة 2: الترحيل والنهب والإتلاف للممتلكات العامة والخاصة في الدول المحتلة بغرض ممارسة السيطرة الدائمة على الاقتصاد في هذه الدول وأيضا جرائم أخرى عنيفة.
- التهمة 3: العبودية وإساءة المعاملة والإرهاب والتعذيب والقتل العمد للملايين من البشر.

والآن، وبعد مرور نصف قرن، الاتهامات الواردة في هذه العريضة مشابهة على نحو مدهل:

- التخطيط والتوجيه لحرب عدوانية على العراق تحت زعم النضال ضد الإرهاب الدولي وإنتشار أسلحة الدمار الشامل، مما أدى إلى تدمير مناطق شاسعة من البلاد ووفاة آلاف الأشخاص وإصابة مئات الآلاف.
- نهب وإتلاف الممتلكات العامة والخاصة في سعي نحو النفوذ الاقتصادي والسيطرة على مناطق بأكملها في العالم عن طريق تصعيد أزمة دولية. ولتبرير هذه الحرب العدوانية، تعتمد المتهمون اختلاق استعمال أسلحة الدمار الشامل بما في ذلك الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

- الإبادة الجماعية بالقتل، والتسبب في أذى بدني خطير، والتسبب عمدا في ظروف حياتية مقدر لها أن تؤدي إلى دمار جسدي، وجرائم أخرى في حق الإنسانية من جرائم قتل عمد وأعمال أخرى غير إنسانية.

## أدلة على الجرائم المرتكبة

الأدلة على الاتهامات الواردة في عريضة الدعوى هذه تتعلق أيضا بحقلين رئيسيين من حقول الجريمة:

- أدلة على الإبادة الجماعية وجرائم أخرى ارتكبت في حق الإنسانية ذات ارتباط بتجارة الأدوية، التجارة في المرض.
- أدلة على جرائم حرب وعدوان وجرائم أخرى ارتكبت في حق الإنسانية ذات ارتباط بالحرب على العراق وتصعيد الأزمة الدولية نحو حرب عالمية.

### 1. أدلة على الإبادة الجماعية وجرائم أخرى ارتكبت في حق الإنسانية ذات ارتباط بتجارة الأدوية، التجارة في المرض.

تم تقديم أدلة محددة على أن المتهمين مسئولون عن إبقاء الأمراض وانتشارها عمدا، متسببين عن قصد في ظهور أمراض جديدة، علاوة على توسيع دائرة استخدام أدوية كانت مسجلة لمرض واحد لأكثر عدد ممكن من الأمراض.

ومن أجل تحقيق هذا الهدف، قام المتهمون - على نحو استراتيجي - بتصميم وتنفيذ وتوجيه نظام تجاري احتيالي على نطاق عالمي ليس له نظير في تاريخ الإنسانية من حيث ضخامته الاقتصادية.

#### 1-1-1 - الانتشار المتعمد للمرض

الأدلة المحددة التالية تشير إلى أن أكثر الأمراض شيوعا اليوم قد تم إبقاؤها وانتشارها عمدا من جانب المتهمين رغم أنه كان بالإمكان - حقيقة - الوقاية من هذه الأمراض بفاعلية والقضاء عليها كلية مما يسهم في إنقاذ حياة الملايين من البشر.

#### 1-1-1-1 - مرض القلب التاجي

السبب الرئيسي لمرض القلب التاجي والأزمات القلبية هو ضعف بنوي وتوظيف فاسد لجدار الشريان، وهو - مثل الإسقربوط - يحصل نتيجة نقص طويل الأمد للفيتامينات والمغذيات الأخرى الضرورية.

وعلى العكس من هذا، حين تباشر تجارة الأدوية بالعمل على الوقاية والعلاج من مرض القلب الوعائي، تتجاهل عن عمد هذا السبب وتركز فقط على علاج الأعراض، مثل التقليل من مستوى الكوليسترول في الدم.

وبينما تتحاشى عن عمد علاج المرض بأدويتها المطروحة في السوق لهذا الغرض، تنتسبب الأعراض الجانبية الضارة لهذه الأدوية الاصطناعية في ظهور أمراض جديدة. وتصل الوفيات في أنحاء العالم من مرض القلب الوعائي، كنتيجة لهذه الجرائم المتعمدة للمتهمين، إلى ما يزيد على 12 مليونا كل سنة.

### 1-1-2 - ضغط الدم العالي

السبب الرئيسي لضغط الدم العالي هو توتر زائد لجدار الشريان نظرا لنقص المغذيات الضرورية في خلايا العضلات الشريانية الرقيقة، مما يؤدي إلى ضيق في قطر الشريان وارتفاع في ضغط الدم. وتتوفر حاليا دراسات تحليلية عديدة مسجلة فوائد المغذيات الدقيقة غير المرخصة ببراءات وخاصة أرجنين الحامض الأميني والمغنيسيوم. وهي تعالج النقص الأساسي في العديد من خلايا الجدران الشريانية، وبهذا تعمل على استرخاء جدران الأوعية الدموية، وزيادة قطر الأوعية والمساعدة على إعادة ضغط الدم إلى حالته الطبيعية.

والأدوية الاصطناعية المباعة لغرض علاج ضغط الدم العالي، تركز عمدا على علاج الأعراض فقط. مثلا سدادات بيتا تقلل من معدل سرعة القلب، ومدرات البول تقلل من حجم الدم. هذه الأدوية تتحاشى عن عمد علاج "تشنج" جدران الأوعية الدموية كسبب رئيسي لارتفاع ضغط الدم. هذا، وفيما تتجنب هذه الأدوية الاصطناعية علاج الأمراض عن عمد، فإن لها أعراضاً جانبية مؤذية بعيدة المدى قابلة للتسبب في العديد من الأمراض الجديدة - وبالتالي أسواق جديدة للأدوية.

توجد في أنحاء العالم عدة ملايين من مرضى ضغط الدم العالي بلا علاج كنتيجة مباشرة لهذه الممارسات من جانب المتهمين، وعدد وفياتها أخذ في الارتفاع كل يوم.

### 1-1-3 - هبوط القلب

السبب الرئيسي لهبوط القلب هو نقص المحفزات الحيوية وفيتامينات معينة والمعادن والأنزيم المختلط (كيو 10) وغيرها من حاملات الطاقة الحيوية في الملايين من خلايا عضلات القلب. وينتج عن هذا ضعف في وظيفة الضخ في القلب وتراكم الماء في الجسد.

والعكس من هذا، حين تباشر تجارة الأدوية بالعمل على علاج هبوط القلب، تتجاهل عن عمد هذه الحقيقة وتركز فقط على الأعراض. فمدرات البول التي تباع لعلاج هبوط القلب، لا تزيل فقط الماء المتراكم في الجسم لكنها تنزح أيضا الفيتامينات والمعادن وغيرها من حوامل الطاقة الحيوية القابلة

للذوبان في الماء. وبهذا تعمل الأدوية المباعة لعلاج هبوط القلب على مضاعفة المرض وزيادته سوءاً، وهي المسؤولة عن قصر عمر مرضى هبوط القلب حالما تمكن منهم العلاج المدر للبول.

يتضح من هذا أن الأدوية الاصطناعية لا تتحاشى فقط علاج المرض، بل تنزح أيضاً المغذيات الضرورية من الجسم، وبهذا تزيد من تفاقم السبب الأساسي للمرض. ويوجد في أنحاء العالم ما يزيد على مائة مليون من مرضى هبوط القلب بلا علاج، وبطبيعة الحال يموتون قبل الأوان كنتيجة مباشرة لممارسات المتهمين.

#### 1-1-4 - عدم انتظام نبض القلب

السبب الرئيسي في عدم انتظام نبض القلب هو نقص المغذيات الدقيقة والفيتامينات والمعادن واليوكيونون وغيرها من حاملات الطاقة الحيوية في الملايين من خلايا عضلات القلب الكهربائية. وينتج عن هذا توليد ضعيف أو توصيل للنبضات الكهربائية المطلوبة لنبض قلب طبيعي. وقد بينت دراسة مزدوجة التستر، ومع توجيه تام للمريض، بكل جلاء أن الاستخدام العلاجي للمغذيات الدقيقة هو طريقة فعالة ومأمونة وقليلة الكلفة لعلاج الحالة الصحية الأساسية لعدم انتظام نبض القلب.

وعلى العكس من هذا حين تباشر تجارة الأدوية بالعمل على علاج عدم انتظام نبض القلب، تتجاهل عمداً هذه الحقيقة وترتكز - عوضاً عن ذلك - على الأعراض. فالأدوية المضادة لعدم انتظام النبض المباعة لعلاج هذا المرض، هي كثيراً ما تضاعف من عدم انتظام النبض وتزيده سوءاً وتتسبب في توقف القلب ووفاة المرضى قبل الأوان.

ومنذ عقد من الزمان سجل الكاتب توماس مور في كتابه "دواء مميت" أن أحد الأنواع الجديدة من الأدوية المضادة لعدم انتظام نبضات القلب قد تسبب في الولايات المتحدة وحدها في وفيات زاد عددها عن عدد القتلى في حرب فيتنام. ويوجد في أنحاء العالم ما يزيد على مائة مليون من مرضى عدم انتظام نبض القلب بلا علاج كنتيجة مباشرة لممارسات المتهمين وعدد وفياتهم أخذ في الارتفاع كل يوم.

#### 1-1-5 - السرطان

كان السرطان - حتى وقت قريب - يعتبر حكماً بالإعدام. غير أن التقدم الذي حدث مؤخراً في العلاجات الصحية الطبيعية وطب الخلايا قد غير من هذا على نحو جوهري. لكن حتى مع هذا المرض، وضح الآن أن البحوث الطبية في العلاجات غير المرخصة ببراءات قد تم إهمالها عن عمد واستبعادها من جانب المتهمين لصالح الأدوية غير الفعالة التي تسمح باستمرار وباء السرطان كواحد من أكبر أسواقهم المربحة. وبسبب الأهمية غير العادية للجرائم التي ارتكبتها المتهمون فيما يخص وباء السرطان، فقد تم إيرادها هنا بالتفصيل.

إنها حقيقة علمية أن جميع السرطانات تنتشر بالآلية نفسها؛ باستخدام الأنزيمات المستوعبة للكولاجين. والاستخدام العلاجي للمذيب الخلوي للحامض الأميني الطبيعي، وخاصة مع مغذيات دقيقة أخرى غير

مرخصة ببراءات، يستطيع إيقاف هذه الأنزيمات وبالتالي يمنع انتشار الخلايا السرطانية. بناء على ذلك يمكن لجميع الدراسات الخاصة بالسرطان أن تتجاوز - إلى حد كبير - مع هذا العلاج بما في ذلك سرطان الثدي وسرطان البروستاتا وسرطان الرئة وسرطان الجلد والورم الليفي والسرطان الزلالي وأي شكل آخر من أشكال السرطان.

السبب الوحيد في عدم إجراء مزيد من التحقيق حول هذا التقدم الطبي المفاجئ وعدم استخدامه في علاج مرضى السرطان في كافة أنحاء العالم، هو أن هذه المواد ليست في الحقيقة مرخصة ببراءات وهي - بالتالي - ذات هوامش ربح منخفضة. بل والأهم من هذا كله هو أن أي علاج فعال لأي مرض، إنما يؤدي إلى القضاء على سوق الأدوية الاصطناعية المقدره بتريليونات الدولارات وتدميرها في النهاية.

وقد كانت سوق أدوية السرطان، على وجه الخصوص، احتيالية وخبيثة. فتحت زعم علاج السرطان باستخدام مصطلح التغطية "المعالجة الكيميائية" وهي مواد سامة تشمل مشتقات من غاز الخردل، يجري استخدامها على المرضى. وحقيقة أن هذه العناصر السامة تدمر أيضا الملايين من الخلايا السليمة في الجسم قد تم تجاهلها عن عمد.

ومع العلم بهذه الحقيقة، تم أخذ التبعات التالية في الحسبان عن قصد: أولاً، أن السرطان سيستمر كوباء عالمي، موفراً - بذلك - القاعدة الاقتصادية لتجارة مستمرة في هذا المرض تقدر بعدة تريليونات من الدولارات. ثانياً، أن الاستخدام - على نحو منهجي - للعوامل السامة على شكل المعالجة الكيميائية يتسبب في نشر مرض جديد في مرضى السرطان الذين يتلقون هذه المواد السامة.

وكنتيجة لهذه الاستراتيجية، أصبح سوق الأدوية الاصطناعية من وراء علاج الأعراض الجانبية الخطيرة لهذه الأدوية - بما في ذلك التلوثات والالتهابات والنزيف وفشل أحد الأعضاء الحيوية... إلخ - أكبر بكثير من سوق أدوية المعالجة نفسها. وبهذا يكون المتهمون قد استخدموا أيضا نظامهم الاحتيالي المنظم لإلحاق الأذى بمئات الملايين من مرضى السرطان لغرض واحد فقط: هو زيادة ثروتهم المالية.

### 1-1-6 - الإيدز والأمراض الأخرى المعدية

أنظمة أخرى مشابهة من الاحتيايل والخداع تم استخدامها في علاج واحد من أكثر الأوبئة إهلاكاً في تاريخ البشرية، ألا وهو الإيدز. وقد أوضحت الدراسات العلمية منذ عشر سنوات أن فيتامين (ج) قادر على التقليل من ترجيعات فيروس نقص المناعة البشرية - المعروف بفيروس "إتش آي في" - إلى ما يزيد على 99 في المائة. وكانت هذه الحقيقة معروفة للمتهمين منذ أكثر من عقد من الزمان.

وبعد أن تجاهلوا هذا العلاج القليل الكلفة غير المرخص ببراءات وتجنبوه تماماً، عملوا على تصنيع أدوية ضد مرض الإيدز مرخصة ببراءات وذات أعراض جانبية خطيرة للغاية. إلى جانب أن هذه الأدوية، ونظراً لرسوم حقوق الملكية الباهظة المفروضة عليها، ذات أثمان فاحشة لا يقدر عليها معظم البشر المقيمين على هذا الكوكب. وبهذا، وباستخدامهم لنظامهم التجاري الإجرامي، يكون المتهمون

أثمين بالمجازفة بحياة - والتسبب في وفاة - مئات الملايين من البشر في أفريقيا وأميركا الجنوبية وآسيا وجميع أجزاء العالم الأخرى.

وعلى نحو مشابه، قاموا بمقاطعة المعلومات القائلة بأن الإجراء الهام الوحيد لتعزيز المناعة ضد الأمراض المعدية، هو تناول أكبر قدر من فيتامين (ب6) وفيتامين (ب12) وحامض الفوليك ومغذيات أخرى هامة معينة. ومن الحقائق العلمية المعروفة أن هذه المحفزات الحيوية لأيض الخلايا تزيد من إنتاج الخلايا البيضاء، وهي سلاح الجسد الرئيسي ضد أي عدوى. ومع حجبهم لهذه المعلومات بإصرار وعلى نحو منهجي، وخاصة عن مئات الملايين من الأطفال والبالغين في العالم الثالث، تجازف صناعة الأدوية - عن عمد - بحياة مئات الملايين من البشر في هذه المناطق من العالم. فجميع المتهمين يعرفون أنه من النادر جدا أن يقدر أي واحد في هذه المناطق من العالم على دفع أثمان العلاجات الدوائية، وأنهم - تبعاً لذلك - سيموتون.

إن حجب هذه المعلومات - المنقذة للحياة - حول البدائل الطبيعية غير المرخصة ببراءات للوقاية من الأمراض المعدية ومكافحتها، لا يؤدي فقط إلى وفاة الملايين من البشر لكنه يؤدي أيضا إلى تدمير اقتصاد العديد من الدول النامية. وكننتيجة مباشرة لهذا، تزايد تقاوم عدم التوازن في الاقتصاد العالمي أكثر مما هو عليه. لقد تم دفع هذه الدول إلى صراع لا مفر لها فيه من الخسران.

#### 1-1-7- أمراض أخرى

وعلى نحو مشابه، هناك أمراض معدية، إنتكاسية وإلتهابية، وأمراض أخرى أكثر شيوعا في الوقت الحالي، مستمرة فقط في تواجدها كمتاعب صحية لأن المتهمين قاموا بتعريفها وحمايتها كأسواق لتجارتهن الإجرامية "التجارة في المرض".

## 1 - 2 - أدلة حول أنظمة التسويق الإجرامية للمتهمين

### 1 - 2 - 1 - ينشرون الأمراض عن عمد ويتسببون في أمراض جديدة للمرضى من أجل توسيع رقعة أسواق الأدوية الاصطناعية

حتى يمكنهم توسيع رقعة أسواقهم، تم تصنيع المجموعة التالية من الأدوية وتسويقها عمداً من جانب المتهمين بالرغم من معرفتهم المسبقة بأعراضها الجانبية الضارة. ويتسبب المتهمون عمداً، وعلى نحو إجرامي، في أمراض جديدة تحت زعم مكافحة الأمراض الحالية. وحقيقة أن هذه الأمراض الجديدة ناتجة عن الأعراض الجانبية لهذه الأدوية طفت إلى السطح بعد سنوات عديدة واتخذت كغطاء إضافي لنظامهم الاحتيالي:

*الأدوية المخفضة للكوليسترول*، وخاصة الاستاتينات والفيبريات يتم تسويقها على نطاق واسع تحت زعم الوقاية من مرض القلب الوعائي. ومعروف عن هذه الأدوية أنها مسببة للسرطان عن طريق جرعات تعطى حالياً لملايين المرضى في كافة أنحاء العالم.

*أدوية المعالجة الكيميائية* يجري تسويقها بزعم علاج السرطان. غير أنها - في الواقع - تتسبب في سلسلة من الأعراض الجانبية الضارة وأكثرها حدوثاً هو إيجاد سرطانات جديدة. ولم يكن ممكناً للنظام الإجرامي التسويقي، حول المعالجة الكيميائية، أن يعمل بأكمله إلا لأن المتهمين يعالجون السرطان وكأنه حكم بالإعدام - بل إن تمديد عدة شهور في عمر المريض الذي يتلقى المعالجة الكيميائية قد تم تسويقه من جانب المتهمين على أنه نجاح ساحق.

*الأسبرين* يجري تسويقه على نطاق واسع تحت زعم زائف بالوقاية من الأزمات القلبية والجلطات الدماغية، بينما الاستخدام الطويل الأمد لهذا الدواء معروف عنه أنه يتسبب في تدمير الكولاجين، وبهذا يعمل بالتدرج على زيادة مخاطر الأزمات القلبية والجلطات الدماغية علاوة على أمراض أخرى مثل قرحة المعدة والنزيف المعدي المعوي.

*الأدوية المضادة للالتهابات* يجري استخدامها لمعالجة آلام الالتهاب؛ يعني التهاب المفاصل. ومع ذلك فالعديد من هذه الأدوية يدمر الأنسجة الضامة؛ يعني المفاصل. ويتسبب الاستخدام الطويل الأمد لهذه الأدوية في تفاقم المتاعب الصحية أكثر من العمل على علاجها.

*مضادات الكالسيوم* يجري تسويقها على نطاق واسع تحت زعم زائف هو علاج ضغط الدم العالي والوقاية من الأزمات القلبية، لكن من المعروف أن الاستخدام الطويل الأمد لهذه الأدوية يتسبب في زيادة الأزمات القلبية والجلطات الدماغية وأمراض أخرى.

*هرمون الإستروجين والأدوية الهرمونية الأخرى* يجري تسويقها على نطاق واسع تحت زعم زائف هو الوقاية من مرض هشاشة العظام وأمراض القلب، لكن من المعروف أن الاستخدام الطويل الأمد لهذه الأدوية يسبب السرطان في ما يزيد على 30 في المائة من النساء اللواتي يتناولنها. وأكثر أشكال السرطان حدوثاً بسبب تناول هذه الأدوية هي السرطانات المعتمدة على الهرمونات مثل سرطان الثدي وسرطان الرحم.

المهدئات ومضادات الكآبة. والآلية الأخرى التي يلجأ إليها المتهمون على نحو منهجي لتوسيع رقعة أسواقهم، هي التسبب عمدا في الإدمان حتى يزدوا من مبيعات أدويتهم. فالعديد من المهدئات ومضادات الكآبة، بما فيها مركب "الفاليوم"، معروف أنها تتسبب في الاعتماد عليها وإدمانها. وحتى يتم لهم توسيع دائرة مبيعاتهم العالمية من هذه الأدوية الإدمانية، لجأ المتهمون حتى إلى تقيظها من خلال إعلانات بملء الصفحة موجهة مباشرة إلى الجمهور.

أدوية أخرى. بما أن الترخيص ببراءات هو شرط مسبق للتجارة الاستثمارية في الأدوية، فإن الأدوية المستحضرة هي جزيئات اصطناعية ولهذا فهي سامة للجسد البشري. وجميع الأدوية تقريبا ينطبق عليها المبدأ الاحتياطي التجاري نفسه - تسكين الأعراض على المدى القصير، والتسبب - في الوقت نفسه - في إحداث أضرار ثم توليد أمراض جديدة بالتدريج كقاعدة لأسواق أدوية جديدة.

### 1 - 3 - توسيع رقعة أسواق أدويتهم لأمراض جديدة

وتنفيذا لجرائمهم، لجأ المتهمون عن عمد إلى توسيع رقعة أسواق أدويتهم الحالية باختراع حالات صحية جديدة يوصون لها بالأدوية التي كانت موصوفة من قبل لأمراض أخرى. والدليل الدامغ على هذا الأمثلة الواردة هنا:

أقرص الصداع زعم أنها تقي من أمراض القلب. فقد تم تصنيع الأسبرين كقرص مسكن للصداع والألم، والآن يتم تسويقه على نطاق واسع والتوصية به من جانب المتهمين للاستعمال الطويل الأمد، حتى للأشخاص الأصحاء، بزعم العلاج والوقاية من أمراض القلب وحالات أخرى صحية شديدة.

المضادات الحيوية زعم أنها تكافح مرض القلب التاجي. ولكي يتم لهم توسيع رقعة السوق العالمية لمضاداتهم الحيوية، لجأ المتهمون إلى تزييف ونشر ما يسمى بـ "نظرية البكتيريا" للأزمات القلبية على نطاق عالمي واسع. ودون أية أدلة تحليلية على أن الحراشف البرعمية أو أية بكتيريا أخرى تسبب تصلب العصيدى أو الأزمات القلبية، لجأ المتهمون - على نحو إجرامي - إلى الترويج للاستعمال العام للمضادات الحيوية حتى للأشخاص الأصحاء تحت زعم زائف هو الوقاية من الأزمات القلبية.

هذه فقط بعض الأمثلة القليلة على ممارسات المتهمين من أجل توسيعهم، على نحو منهجي، لدائرة استعمال أدويتهم لأمراض أخرى. وفي الحقيقة ليس هذا النظام التسويقي استثناء بل هو القاعدة المعمول بها. وقائمة الجرائم المرتكبة في هذا السياق لا بد من تعديلها واستكمالها خلال مزيد من التحقيق.

#### 1-4 - جرائم مرتبطة بالاختراق - على نحو منهجي - لقطاعات مختلفة من المجتمع بغرض تسهيل ارتكاب هذه الجرائم.

لجأ المتهمون، عمدا وعلى نحو منهجي، إلى اختراق قطاعات العلاج والصحة في معظم دول العالم من أجل خلق تبعية مالية وتبعيات أخرى لكي يتم لهم ممارسة تجارتهم "التجارة في المرض" وارتكاب جرائم أخرى. فلا يتم إجراء البحث العلمي الطبي من أجل الهدف الأساسي وهو إيجاد العلاج الأكثر فاعلية وسلامة والمقدور على شرائه، بل من أجل التعرف على أكبر أسواق للمرض وتحقيق أعلى الأرباح في هذه السوق من الشركات المصنعة للأدوية.

وكجزء من هذه الاستراتيجية على مدى العقود الأخيرة، لجأ المتهمون، وعلى نحو منهجي، إلى إزالة المعرفة حول العلاجات الطبيعية الفعالة وغير المرخصة ببراءات من البرامج التدريبية في كليات الطب. إنهم يتعمدون تخريج أجيال من الأطباء على معرفة قليلة أو بلا معرفة على الإطلاق عن المزايا الصحية لهذه العلاجات الطبيعية المنقذة للحياة. وفي الوقت نفسه، حلت في كليات الطب أقسام تم ابتداعها حديثا تحت إسم "علم العقاقير"، محل التعليم العلاجي. وبهذا، تخرجت من كليات الطب، على مدى عقود، أجيال من الأطباء هي - عمليا - قوة مبيعات مدربة لتجارة الأدوية "التجارة في المرض". وحتى يتسنى إخفاء هذه الاستراتيجية، تم تصوير الأدوية المسجلة ببراءات على أنها "علمية" بل حتى تم تعميدها على أنها "أدوية أخلاقية". أما العلاجات الطبيعية وغير المرخصة ببراءات، فقد وصفت بأنها "غير علمية".

وعلى نحو مشابه، اخترق المتهمون، عن عمد وعلى نحو منهجي، أجهزة الإعلام الجماهيري حول العالم، خالقة بذلك تبعيات مالية أخرى لنشر معلومات خادعة وزائفة حتى يمكنهم إخفاء ممارساتهم الإجرامية، والترويج لتجارتهم "المتاجرة في المرض" وارتكاب جرائم أخرى.

لقد أساء المتهمون، عن عمد وعلى نحو منهجي، استخدام النظام السياسي والتشريعي لمعظم الدول من أجل سن قوانين وتثبيت لوائح وترويج إجراءات أخرى بغرض توسيع دائرة مبيعات أدويتهم الاصطناعية غير الفعالة وغير المأمونة، إلا أنها ذات أرباح طائلة. لقد أساء المتهمون استخدام نفوذهم السياسي لفرض تشريعات تتيح لهم جني تريليونات الدولارات تحت غطاء "التأمين الصحي" وصناديق صحية أخرى عامة وخاصة. وعن طريق الترويج لاحتياهم "المتاجرة في المرض"، استولوا على هذا المال من الأفراد والشركات والحكومات حول العالم عن طريق طلب أموال لقاء علاجات غير فعالة وضارة. وبهذا استطاع المتهمون تأمين مكاسب فادحة لصناعة الأدوية، والتسبب في معاناة غير ضرورية ووفاة قبل الأوان لمئات الملايين من البشر.

لقد اخترق المتهمون، عن قصد وعلى نحو منهجي، البرلمان الأوروبي وأسأوا استخدامه مع هيئات إقليمية ودولية أخرى بما في ذلك منظمات الأمم المتحدة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الغذاء والزراعة وهيئات أخرى سياسية قومية وعالمية من أجل ارتكاب جرائمهم في حق الإنسانية.

## 1 - 5 - جرائم مرتبطة بالعرقلة المستمرة للإجراءات الصحية الفعالة وغير المرخصة ببراءات

لكي يحموا استثمارهم الزائف في التجارة بالمرض، حاول المتهمون، على نحو استراتيجي، عرقلة حصول شعوب العالم على العلاجات الطبيعية غير المرخصة ببراءات. ولكي يتم لهم تحقيق هذا الهدف، استخدم المتهمون عدة إجراءات استراتيجية:

1. احتجاز المعلومات المنقذة للحياة حول العلاجات الطبيعية غير المرخصة ببراءات. احتجز المتهمون، عن عمد وعلى نحو منهجي، المعلومات الصحية الأساسية وحجبوها عن الملايين من البشر، وهي أن الجسد البشري لا ينتج فيتامين (ج) الخاص به. وبسبب افتقاد هذه المعرفة يعاني جميع البشر تقريبا من نقص فيتامين (ج)، وهم - لهذا - عرضة لمرض القلب الوعائي وأمراض أخرى. وعلى نحو مشابه، احتجز المتهمون، على نحو منهجي وبكل عزم، المعلومات الصحية الأساسية وحجبوها عن الملايين من البشر، وهي أن الجسد البشري لا ينتج المذيب الخلوي للحامض الأميني. وبسبب افتقاد هذه المعرفة يعاني جميع البشر تقريبا من نقص المذيب الخلوي، وهم - لهذا - عرضة للإصابة بالسرطان وأمراض أخرى. وبناء على هذا، يتسبب المتهمون، عن عمد، في المزيد من المعاناة غير الضرورية والوفاة قبل الأوان لمئات الملايين من البشر.

2. الدعاية لإثارة الشك حول العلاجات الطبيعية وغير المرخصة ببراءات. لجأ المتهمون، عن قصد وعلى نحو منهجي، إلى خداع الجمهور بنشرهم معلومات زائفة ومضللة وملفقة من أجل إثارة الشك حول العلاجات الصحية غير المرخصة ببراءات بهدف حماية وتوسيع رقعة تجارتهم "التجارة في المرض" القائمة على أدوية مرخصة ببراءات، وأيضا لارتكاب جرائم أخرى. وبناء على هذا، يتسبب المتهمون، عن عمد، في المزيد من المعاناة غير الضرورية والوفاة قبل الأوان لمئات الملايين من البشر.

3. حظر نشر المعلومات الصحية المتعلقة بالعلاجات الطبيعية وغير المرخصة ببراءات. أساء المتهمون، عن عمد، استخدام نفوذهم السياسي محاولين تنفيذ تشريعات على المستوى القومي وأيضا على المستوى العالمي، تقضى في النهاية إلى حظر نشر المعلومات العلاجية الصحية والوقائية المتعلقة بالعلاجات الطبيعية غير المرخصة ببراءات. وفي الوقت نفسه، تسعى هذه التشريعات إلى أن تثبت، على نحو استبدادي، "حدودا قصوى" منخفضة لكميات هذه العلاجات الطبيعية والمأمونة، وهي خطوة مقصود منها حظر استعمالها كعوامل علاجية طبيعية. ومن خلال إساءة استخدامهم لـ "لجنة الوصفات الدوائية الغذائية" التابعة للأمم المتحدة، كان المتهمون يحاولون إرساء هذه القوانين في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة - يعني كافة أنحاء العالم.

1 - 5 - 5 - والأن، وبعد أن فشلت جميع الجهود السلمية لحماية تجارة الأدوية الاصطناعية "التجارة في المرض"، لجأ المتهمون إلى استراتيجية أخرى. إنهم يعملون - عامدين - على تصعيد أزمة دولية،

بما في ذلك الحروب، من أجل خلق شروط مسبقة، نفسية وقانونية، تسمح بتنفيذ فوري وعالمي لقوانين الحماية، وتعزز استمرار تجارتهم "التجارة في المرض" والجرائم الأخرى المتهمون بارتكابها.

## 2- أدلة على الإبادة الجماعية وجرائم حرب وجرائم أخرى ارتكبت في حق الإنسانية مرتبطة بالحرب العدوانية على العراق.

يرتكب المتهمون جريمة التصعيد المتعمد لأزمة دولية، بما في ذلك الحروب العدوانية المؤدية إلى حرب تشمل أسلحة الدمار الشامل.

لقد كان المتهمون يستغلون، على نحو ثابت، مأساة الحادي عشر من سبتمبر لغرض تصعيد سيناريو أزمة دولية استخدموها، في نهاية الأمر، كمبرر لحربهم العدوانية.

وفيما أوصل المتهمون العامل النفسي لهذه المأساة إلى حده الأقصى، اعترضوا سبيل تحقيق رسمي حول الحوادث الفعلية وخلفيات الحادي عشر من سبتمبر. وقد كان البيت الأبيض نفسه هو الذي اعترض سبيل تأسيس لجنة مستقلة لما يزيد على العام.

وبهذا، وبينما لم يتم الكشف تماما عن حقائق هذه المأساة للجمهور، كان يجري استغلال أحداث الحادي عشر من سبتمبر كمبرر لخلق حالة أزمة دولية منذ ذلك الحين.

وفي الوقت الذي فشلوا فيه في الكشف عن أية أدلة مقنعة لأحداث الحادي عشر من سبتمبر، استغلوا هذه المأساة لإخضاع دولة أفغانستان. وأعقب الغزو العسكري لأفغانستان نهب موارده الطبيعية من جانب المتهمين من أجل مكاسبهم المالية.

وعلى نحو مشابه، استغل المتهمون هذه الذريعة لإخضاع الدولة المجاورة؛ العراق. فتحت غطاء مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، كان المتهمون يحاولون إجبار المجتمع الدولي على التورط في حرب عدوانية على العراق.

وبالرغم من أن الأغلبية العظمى في مجلس الأمن، والأغلبية الضخمة من الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة، علاوة على الرأي العام العالمي الساحق عارضوا هذه الحرب، فقد استمر المتهمون في شن هجومهم.

هذه الحرب، التي تم التخطيط لها والشروع فيها وتوجيهها من جانب المتهمين، كانت حرباً بلا تفويض دولي، ولهذا تعتبر حرباً عدوانية وجريمة في حق الإنسانية. وإذا لم يتم تقديم المتهمين إلى العدالة عن هذه الجريمة، فسوف ينهار نظام القانون الدولي بأكمله حيث كان يهدف، عقب الحرب العالمية الثانية، إلى حماية الإنسانية من الدمار.

وفي غياب تفويض دولي، كان المبرر الوحيد لارتكاب المتهمين لهذا العمل الإجرامي، هو تزييف ذريعة - هي بحثهم المزعوم عن أسلحة الدمار الشامل في العراق. ويعلم العالم كله اليوم أن هذا أيضا كان خداعا.

وخلال حربهم العدوانية على العراق، قتل عشرات الآلاف من العراقيين، سواء كانوا جنودا أو مدنيين. قتلٌ يمثل هذا الحجم خلال حرب يعوزها تفويض دولي، يشكل جريمة إبادة جماعية.

وبالإضافة إلى هذا، أصيب مئات الآلاف من الأشخاص الأبرياء - معظمهم من الأطفال - بجروح أو تشوهات أو عانوا من أذى نفسي أو عقلي من جراء أعمال المتهمين الإجرامية.

وعلاوة على ذلك، قام المتهمون، عن قصد وعلى نحو منهجي، بالاستيلاء على حقول النفط وموارد العراق الأخرى الطبيعية لغرض استغلالها من أجل إثراء أنفسهم. وحتى تتم لهم التغطية على جرائمهم، لجأ المتهمون إلى نشر المبرر الزائف؛ وهو أن الاستيلاء على الموارد النفطية كان من أجل صالح شعب العراق ومنفعته.

ومع احتلال العراق وامتلاك موارده الطبيعية في حرب عدوانية، يكون المتهمون قد ارتكبوا أيضا جريمة النهب والاستيلاء على ممتلكات العدو.

كذلك عمد المتهمون، على نحو منهجي، إلى الترويج لتصعيد هذه الأزمة من أجل مزيد من تقليص الحقوق المدنية من خلال ما يسمى بقوانين "مكافحة الإرهاب". وحتى يتسنى لهم خداع الناس أثناء ارتكابهم لجرائمهم، تعمدوا إعطاء هذه القوانين أسماء براقعة خادعة؛ مثل "قانون أمن الوطن" أو "القانون الوطني"، وبهذا ينتزعون تأييدا سياسيا لإهمال الحقوق المدنية.

وبينما كانوا ينظمون لهذا التصعيد على نحو منهجي، استغل المتهمون أيضا - عن عمد - إلتهاؤ أجهزة الإعلام وقاموا بأولى تحركاتهم لتنفيذ قوانين الحماية نيابة عن كارتل صناعة الأدوية. لم يكن معروفا على نطاق واسع لدى الكونغرس الأميركي في ذلك الوقت أن شرطا قد تم إدخاله على "قانون أمن الوطن" يمنح الحصانة لصناع الأدوية من مسؤولية الدعاوى القضائية على المنتجات.

هذا مجرد موجز قصير لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ارتكبتها المتهمون، وأيضا استراتيجيتهم في استغلال جرائم الحرب هذه من أجل الاستمرار في جرائم أخرى ذات حجم أضخم؛ مثل تعزيز تجارتهم العالمية "التجارة في المرض".

وخلال المزيد من التحقيقات حول جرائم الحرب هذه، لا بد من استخدام كافة الوسائل المتاحة لتقديم المتهمين إلى العدالة، وهي تشمل - على وجه الخصوص - كافة المعلومات التي يتوفر الحصول عليها من منظمات الأمم المتحدة، ومفتشي الأمم المتحدة للكشف عن الأسلحة، وتسجيل جرائم الحرب من مصادر عراقية ودولية، وكافة المصادر الأخرى المتاحة.

ستطالب شعوب العالم بأن تكون جزءا من هذه العملية وتساهم في تسجيل هذه الجرائم من أجل الإسراع في سير العدالة.

## المتهمون

المتهمون هم الأشخاص التاليون من قطاعات الشركات والجيش والسياسة من جنسيات مختلفة.

1. **جورج ووكر بوش**، رئيس الولايات المتحدة. هو المنفذ السياسي الرئيسي لمصالح كارثل صناعة الأدوية/البتروكيماويات. وهو المنفذ السياسي الرئيسي لجرائم الحرب على العراق والجرائم الأخرى الواردة في هذه الدعوى.
2. **أنطوني تشارلز لنتون ("طوني") بلير**، رئيس وزراء المملكة المتحدة. هو الرئيس السياسي والمنفذ بالأصالة عن نفسه وبالنيابة عن جورج بوش لارتكاب الجرائم المدرجة في هذه الدعوى.
3. **ريتشارد بروس ("ديك") تشيني**، نائب الرئيس الأميركي. كان تشيني الرئيس التنفيذي للشركة المجهزة للخدمات النفطية "هاليورتون وشركاه" بدالاس، تكساس. بعد إخضاع العراق، أصبحت "هاليورتون" الشركة الرئيسية في النهب الاقتصادي للعراق تحت زعم إعادة البناء.
4. **دونالد رامزفيلد**، وزير الدفاع. كان رامزفيلد الرئيس التنفيذي لعدة شركات للتكنولوجيا الحيوية وتصنيع الأدوية، ومن بين شركات الأدوية الأخرى شركة "جي دي سيرل" وهي الآن جزء من شركة "فارماسيا". ولعدة عقود، لعب رامزفيلد دور المنظم الاستراتيجي لتجارة الأدوية "التجارة في المرض". وقد تلقى عدة جوائز من صناعة الأدوية. وعلاوة على جورج ووكر بوش، كان دونالد رامزفيلد أحد المحرضين الأساسيين على الحرب العدوانية على العراق.
5. **جون أشكروفت**، النائب العام الأميركي. هو واحد من الاستراتيجيين لما يسمى "قانون الوطن"، وهو من الأدوات التنظيمية التي يستخدمها المتهمون، على نحو منهجي، لتقليص الحقوق المدنية في الولايات المتحدة. وهو المسؤول عن تشريعات الحماية التي تمنح في النهاية حصانة لصناعة الأدوية من تحميلها مسؤولية جرائمها في الولايات المتحدة.
6. **توم ريتش**، سكرتير "أمن الوطن"، وشريك جون أشكروفت في تعزيز الهيمنة السياسية والاقتصادية للمتهمين لغرض استمرارهم في تجارتهم المعدومة الضمير، التجارة في المرض وجرائم أخرى، وذلك بتقليص الحقوق المدنية في الولايات المتحدة على نحو منهجي.
7. **كوندوليزا رايس**، مستشارة الأمن القومي في الولايات المتحدة. هي المديرية السابقة لشركة الأدوية "شيفرون" وكانت نشطة في الترويج للحرب العدوانية للمتهمين.

قطاع صناعة الأدوية، الشركات التالية متهمة:

1. **فايزر المتحدة**، الرئيس التنفيذي الدكتور هنري أ. ماكنيل، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.
2. **ميرك وشركاه المتحدة**، الرئيس التنفيذي ريموند ف. جيلمارتن، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.

3. **غلاكسو سميث كلاين المحدودة**، الرئيس التنفيذي الدكتور جان بيير غارنيير، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.
4. **نوفارتيس أ ج**، الرئيس التنفيذي الكتور دانييل فاسيلا، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.
5. **أمجين المتحدة**، الرئيس التنفيذي كفين شارير، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.
6. **آسترا زينيكا**، الرئيس التنفيذي السير توم ماكيلوب، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.
7. **إيلي ليلي وشركاه**، الرئيس التنفيذي سيدني توريل، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.
8. **معامل أبوت**، الرئيس التنفيذي مايلز د. وايت، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس الإدارة.
9. شركات الأدوية الأخرى ومسؤولوها التنفيذيون ومجالس إدارتها التي تمارس وتروج للاستثمار في "التجارة في المرض" وجرائم أخرى.

في قطاع البتروكيماويات، الشركات التالية ورؤساؤها التنفيذيون متهمون:

1. **إكسون موبيل** كوربوريشن، رئيسها التنفيذي لي ر. ريموند، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس إدارتها.
2. **بريتيش بتروليوم (بي بي)**، رئيسها التنفيذي اللورد براون أوف مادينغلي، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس إدارتها.
3. **شيفرون تيكساكو** كوربوريشن، رئيسها التنفيذي دافيد أوريلي، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس إدارتها.
4. شركات الأدوية الأخرى المستفيدة من السلب والنهب في الحرب العدوانية على العراق.

المجموعات المالية وراء هذه الشركات المتعددة الجنسية:

1. **مجموعة روكفلر المالية** وأعضاء أسرة روكفلر المستفيدين من الجرائم المرتكبة.
2. **مجموعة روثشايلد** وجميع أعضائها المستفيدين ماليا من هذه الجرائم.
3. **مجموعة جيه بي مورغان** وجميع أعضائها المستفيدين ماليا من هذه الجرائم.
4. **اللجنة الثلاثية وأعضاؤها**، وهي هيئة أسسها دافيد روكفلر لتنسيق مصالح هذه المجموعة الاستثمارية في المناطق الثلاث من العالم؛ الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا واليابان - لهذا السبب يشمل الإسم "ثلاثي" جميع الأعضاء في هذه اللجنة - كلا على حدة - الذين ثبت جرمهم بالاشتراك في هذه الجرائم أو يستفيدون منها ماليا.

5. الأعضاء في تجمعات الشركات الأخرى والمجموعات التجارية الذين سيثبت عليهم الجرم، أثناء سير التحقيق، بأنهم اشتركوا في ارتكاب هذه الجرائم أو استفادوا ماليًا من ورائها.
6. بنك جيه بي مورغان تشيس، رئيسه التنفيذي وليام ب. هاريسون الابن، والمسؤولون التنفيذيون الآخرون ومجلس إدارتها.
7. مؤسسات مالية أخرى، ورؤساؤها التنفيذيون ومجالس إدارتها وحاملو أسهمها وآخرون ممن سيثبت عليهم الجرم - أثناء سير مزيد من التحقيق - بأنهم اشتركوا في هذه الجرائم أو استفادوا ماليًا من ورائها.
8. سياسيون إلى جانب هيئات سياسية قومية وعالمية سيثبت عليهم الجرم - أثناء سير مزيد من التحقيق - بأنهم اشتركوا في هذه الجرائم أو استفادوا ماليًا من ورائها.
9. أعضاء الهيئة العسكرية الذين اشتركوا، أو سيثبت عليهم الجرم - أثناء سير مزيد من التحقيق - بأنهم اشتركوا في هذه الجرائم أو استفادوا ماليًا من ورائها.
10. التنفيذيون الصحيون في صناعة الأدوية الذين سيثبت عليهم الجرم - أثناء سير مزيد من التحقيق - أنهم اشتركوا، عن عمد وعلى نحو منهجي، في ارتكاب هذه الجرائم أو استفادوا ماليًا من ورائها.
11. الأعضاء في أجهزة الإعلام وآخرون سيثبت عليهم الجرم - أثناء سير مزيد من التحقيق - أنهم اشتركوا في هذه الجرائم أو استفادوا ماليًا من ورائها.
12. أي شخص آخر فرد أو منظمة أو هيئة سيثبت عليهم الجرم - أثناء سير مزيد من التحقيق أنها اشتركت في ارتكاب هذه الجرائم أو استفادت ماليًا من ورائها.

#### معاهدات دولية قابلة للاستخدام في هذه الدعوى

علاوة على قوانين روما لمحكمة الجنايات الدولية، والمعاهدات الدولية والوثائق الرسمية التالية قابلة للاستخدام في الاتهامات الخطيرة الواردة في هذه الدعوى:

1. ميثاق الأمم المتحدة
2. وثيقة حقوق الإنسان - 8 ديسمبر/كانون الأول 1948
3. اتفاقية جنيف لحقوق الإنسان - 12 أغسطس/آب 1949
4. اتفاقية مكافحة جريمة الإبادة الجماعية وعقابها - 12 يناير/كانون الثاني 1951
5. اتفاقية عدم تطبيق التقييدات التشريعية على جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية - 1968
6. مبادئ التعاون الدولي للكشف عن الأشخاص المذنبين في جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، والقبض عليهم وتسليمهم إلى حكوماتهم وعقابهم - 1973

## السلطة القضائية لمحكمة الجنايات الدولية على المتهمين

لقد ارتكب المتهمون جرائمهم الموضحة أعلاه، عن دراية وعمد ومعرفة تامة بالظروف المحيطة بأعمالهم. والجرائم الواردة هنا قد تم ارتكابها في حق الجنس البشري كله. ومحكمة الجنايات الدولية في لاهاي هي المحكمة المحكومة بقانون دولي يتناول هذه القضايا العاجلة. علاوة على ذلك، لقد تم إنشاء محكمة الجنايات الدولية، عقب الحرب العالمية الثانية ومحكمة نورمبرغ، بهدف منع مأساة أخرى من الوقوع - قد تكون حربا عالمية.

### 1 - إمكانية مقاضاة أولئك الذين في الحكم

بالإمكان إصدار الحكم على المتهمين وأيضا إنزال العقاب بهم من جانب محكمة الجنايات الدولية. وينطبق القانون بالتساوي على جميع الأشخاص دون أية تفرقة قائمة على وظيفتهم الرسمية. والوظيفة الرسمية - على وجه الخصوص - مثل رئيس دولة أو حكومة، عضو حكومة أو برلمان، نائب منتخب أو مسؤول حكومي، لن تعفي - تحت أي ظرف من الظروف - أي شخص من مسؤوليته الجنائية وفقا لقانون محكمة الجنايات الدولية، كما لن تشكل، في حد ذاتها، سببا لتخفيض الحكم (مادة 27 - الفقرة 1 من القانون). والحصانات أو اللوائح الإجرائية الخاصة، التي قد تلازم الوظيفة الرسمية لشخص، سواء حسب قانون وطني أو عالمي، هي أيضا لن تحول بين المحكمة وبين ممارسة سلطتها القضائية على هذا الشخص (مادة 27 - الفقرة 2 من القانون).

### 2 - استبعاد المسؤولية الجنائية

لن يستطيع أي من المتهمين استحضار أي من الأسباب المبينة في المادة 31 من القانون لاستبعاد المسؤولية الجنائية. لقد كان المتهمون يمارسون عملهم وهم على معرفة تامة بعدم شرعية ممارساتهم، ولهذا فأى دعاوى بالعكس تكون باطلة. وتكون أيضا باطلة كافة الجهود من جانب المتهمين لتبرير جرائمهم بأثر رجعي عن طريق تشكيل "تحالفات" رأي مع دول أخرى.

### 3 - سلطة إنزال العقاب بأعضاء حكومة الولايات المتحدة وبمواطني الولايات المتحدة الأمريكية

وحتى أولئك الذين يحملون جنسية الولايات المتحدة من بين المتهمين، لا يمكنهم طلب الحصانة من المقاضاة الجنائية أمام محكمة الجنايات الدولية فقط لأن الولايات المتحدة الأمريكية، على عكس 90 دولة أخرى حول العالم (يعني حوالي نصف أعضاء الأمم المتحدة) لم تكن من بين الموقعين على قانون روما.

وقد عكف المتهمون، منذ زمن طويل، على إعداد خطط يحاولون بها التهرب من سلطة محكمة الجنايات الدولية بإنزال العقاب غير أن هذا لن يعفيهم من السلطة القضائية لمحكمة الجنايات الدولية لأن مجرد القيام بالجرائم المشمولة في الأعمال التي يحاكم عليها أمام محكمة الجنايات الدولية، يشكل إمكانية التعرض للعقاب وفقا لنصوص القانون.

ليس مهما أن تكون منتشيا لدولة عضو بعينها لأن محكمة الجنايات الدولية لها سلطة قضائية على الأفراد بذاتهم وليس على الدول، وتقرر المسؤولية الفردية وإمكانية العقاب (مادة 25 الفقرتان 1 و2 من القانون).

قوانين محكمة الجنايات الدولية ترد محاولات من جانب الإدارة الأميركية لإجبار دول صغيرة على القبول بـ "معاهدات حصانة" ثنائية زائدة عن الحاجة.

وبالإضافة إلى هذا، قرر مجلس الأمن، التابع للأمم المتحدة، أن حكومة الولايات المتحدة، وبالتالي أيضا غالبية المتهمين، لا يمكنهم ولا يجب عليهم أن يقرروا هم أنفسهم ما إذا كان بإمكان محكمة الجنايات الدولية اتخاذ إجراء ضدهم أم لا.

وقد تم اتخاذ هذا القرار لسبب وجيه: ما على المرء إلا أن يتخيل ماذا كان سيحدث لو أن الشخصيات الرئيسية المتهمة في محاكمات نورمبرغ أتيح لها أن تختار ما إذا كان عليها أن تمثل أمام محكمة نورمبرغ.

لهذه الأسباب لا يزال المتهمون، حتى ولو كانوا من مواطني الولايات المتحدة الأمريكية، خاضعين لسلطة إنزال العقاب من جانب محكمة الجنايات الدولية.

### كلمة أخيرة

الأفراد المذكورة أسماؤهم لا بد من توجيه الاتهام إليهم أمام محكمة الجنايات الدولية استنادا إلى الأسباب القانونية المبينة في عريضة الدعوى هذه.

أن يتم الإضطلاع بالتحقيقات التي أجريت عن مسؤوليات كل متهم، والاستمرار فيها من جانب المدعي العام لمحكمة الجنايات الدولية.

كما أنه سيجري الاستمرار في هذه التحقيقات وتكثيفها من جانبنا، جانب شعوب العالم.

تجب إدانة المتهمين للأسباب التالية:

- الانتهاك عمداً، وعن معرفة ودراية، لحقوق الإنسان في السلام.
- الانتهاك عمداً، وعن معرفة ودراية، لحقوق الإنسان في الحياة.
- الانتهاك عمداً، وعن معرفة ودراية، لحقوق الإنسان في الصحة.

عريضة الدعوى هذه سيجري تحديثها وإكمالها وفقاً لنظام مستمر من التطوير والمراجعة إلى أن يتم - في النهاية - الشروع في الإجراءات القانونية ضد المتهمين.

إن عريضة الدعوى تتناول أكبر الجرائم التي تم ارتكابها على مسار تاريخ الإنسانية. وكل يوم تتأجل فيه الإجراءات الرسمية في محكمة الجنايات الدولية ضد المتهمين، سيدفع الملايين في أنحاء العالم - ثمن هذا التأجيل - من حياتهم وسيقترب العالم أكثر من الحرب العالمية التالية. يجب ألا يكون هناك تأجيل.

لقد قال المدعي الأمريكي في محكمة نورمبيرغ لجرائم الحرب أثناء محاكمة مدراء كارتل الكيماويات/البيروكيماويات أي جي فارين: "إذا لم يتم الكشف في وضح النهار عن الجرائم التي ارتكبتها المتهمون، وإذا لم تتم محاسبتهم، فقد يسببون ضرراً أفظع في المستقبل".

إننا نناشد كل شخص وكل حكومة في العالم الوقوف كتلة واحدة خلف هذه الاتهامات. لقد حان الآن وقت العمل.

لاهاي - الأراضي المنخفضة

14 يونيو/حزيران 2003

نيابة عن شعوب العالم

الدكتور الطبيب ماثياس راث

Matthias Rath, M.D.,

Dr Rath Health Foundation

Muzenstraat 89

2511 WB Den Haag

Holland